

Distr.: Limited  
11 July 2002  
Arabic  
Original: Arabic/English

## اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية



نيويورك، ١-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢

### وقائع أعمال اللجنة التحضيرية في دورتها التاسعة

(١-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢)

#### مشروع موجز

المقرر: السيد صلاح سحيمات (الأردن)

- ١ - اجتمعت اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية، المنشأة بموجب القرار واو الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ١ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وفقا لقرار الجمعية العامة ٨٥/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.
- ٢ - ووفقا للفقرة ٢ من القرار واو الصادر عن المؤتمر، تتألف اللجنة التحضيرية من ممثلي الدول التي وقّعت الوثيقة الختامية للمؤتمر والدول الأخرى التي دعيت إلى المشاركة في المؤتمر.
- ٣ - وبموجب الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٨٥/٥٦، طُلب إلى الأمين العام أن يدعو اللجنة التحضيرية إلى معاودة الانعقاد، وفقا للقرار واو الصادر عن المؤتمر، في الفترتين من ٨ إلى ١٩ نيسان/أبريل ومن ١ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، لكي تواصل تنفيذ الولاية المسندة إليها بموجب ذلك القرار، ولكي تناقش، في ذلك الصدد، الطرق الكفيلة بتعزيز فعالية المحكمة ومدى قبولها.
- ٤ - ووفقا للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٨٥/٥٦ دعا الأمين العام، للمشاركة بصفة مراقب في اللجنة التحضيرية، ممثلي المنظمات والهيئات الأخرى التي تلقت من الجمعية العامة، عملا بقراراتها ذات الصلة، دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دوراتها وأعمالها، كما دعا للمشاركة بصفة مراقب في اللجنة ممثلي المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية

وغيرها من الهيئات الدولية المهتمة، بما في ذلك المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا.

٥ - وبموجب الفقرة ٧ من القرار نفسه، يجوز للمنظمات غير الحكومية أن تشارك في أعمال اللجنة التحضيرية، بحضور جلساتها العامة ولساتها الأخرى المفتوحة، وفقا للنظام الداخلي للجنة، وأن تتلقى نسخا من الوثائق الرسمية، وأن تتيح ما لديها من مواد للمندوبين.

٦ - وواصل مكتب اللجنة التحضيرية، المنتخب في الجلستين الأولى والثانية للجنة المعقودتين في ١٦ و ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، وفي الجلستين العامتين ٣٤ و ٣٧ المعقودتين في ٨ و ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أعماله وكان تكوينه كما يلي:

الرئيس:

فيليب كيرش (كندا)

نواب الرئيس:

أنفير دانيلز (جنوب أفريقيا)

جورج وينستون ماكتري (ترينيداد وتوباغو)

ميرزا كوسليوجيتش (البوسنة والهرسك)

المقرر:

صلاح سحيمات (الأردن)

٧ - وتولى فاكلاف ميكولكا، مدير شعبة التدوين بمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، مهام أمين اللجنة التحضيرية. وقدمت شعبة التدوين الخدمات الفنية اللازمة للجنة.

٨ - وعقدت اللجنة التحضيرية دورتها العاشرة والأخيرة خلال الفترة من ١ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

٩ - ووفقا للمقرر الذي اتخذته اللجنة التحضيرية في جلساتها ٣٧، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وافقت اللجنة على خطة عمل لدورتها العاشرة، التي قسمت الوقت المخصص للجنة التحضيرية بين أفرقة العمل الخمسة المتبقية وهي: الفريق العامل المعني بجمعية الدول الأطراف - الوثائق التحضيرية؛ والفريق العامل المعني بوضع مشروع ميزانية

للفترة المالية الأولى للمحكمة؛ والفريق العامل المعني بأجور القضاة والمدعي العام والمسجل؛ والفريق العامل المعني بالصندوق الاستئماني للضحايا؛ والفريق العامل المعني بجريمة العدوان.

١٠ - وتتكون قائمة المنسقين في الدورة الحالية من الأشخاص التالية أسماؤهم:

(أ) سعيد مرازي - ينغيجة (جمهورية إيران الإسلامية)، منسق الفريق العامل المعني بجمعية الدول الأطراف - الوثائق التحضيرية؛

(ب) فالتين زيلفيغر (سويسرا)، منسق الفريق العامل المعني بوضع مشروع ميزانية للفترة المالية الأولى للمحكمة؛

(ج) غيل راموتار (ترينيداد وتوباغو)، منسق الفريق العامل المعني بالصندوق الاستئماني للضحايا؛

(د) جون هولمز (كندا)، منسق الفريق العامل المعني بأجور القضاة والمدعي العام والمسجل؛

(هـ) سيلفيا فرنانديس دي غورميندي (الأرجنتين)، منسقة الفريق العامل المعني بجريمة العدوان.

١١ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، أحاطت اللجنة التحضيرية علماً بالتقرير الشفوي لسيلفيا فرنانديس دي غورميندي (الأرجنتين)، رئيسة اللجنة الفرعية للمكتب، المسؤولة عن الحوار مع البلد المضيف، عن التقدم الذي أحرزه فريق طليعي من الخبراء يعمل على ضمان إنشاء المحكمة في وقت مبكر وبصفة فعالة.

١٢ - واتفقت اللجنة التحضيرية، في جلستها ٤٠، المعقودة في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٢، على أن يقوم رئيس اللجنة التحضيرية بإحالة البيان التالي إلى رئيس مجلس الأمن، والدول الأعضاء في المجلس، والأمين العام<sup>(١)</sup>. ونص البيان هو كما يلي:

”١ - إن اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية، إذ تضع في اعتبارها ميثاق الأمم المتحدة لا سيما أحكامه المتعلقة بسلطات مجلس الأمن ومهامه، تشعر بالقلق الشديد إزاء التطورات الراهنة في مجلس الأمن بشأن المحكمة الجنائية الدولية وحفظ السلام الدولي.

”٢ - وتناشد اللجنة التحضيرية جميع الدول الحرص على ممارسة المحكمة الجنائية الدولية لعمليها على نحو مستقل وفعال لأنه مكمل للولايات القضائية الوطنية.

٣” - وتناشد اللجنة التحضيرية الدول الأعضاء في مجلس الأمن أن تكفل إفضاء تلك التطورات إلى نتيجة تحترم بشكل تام نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية نصا وروحا.

١٣ - وفي الجلسة ٤١، المعقودة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢، لاحظ رئيس اللجنة التحضيرية أن هناك بضع مسائل فنية لا تزال معلقة بشأن مشروع اتفاق امتيازات المحكمة وحصاناتها، وعيّن السيدة إيرين غارتنر (النمسا) منسقة للمشاورات بخصوص هذه المسائل المعلقة. ولاحظ الرئيس أيضا أنه قد أشير في سياق عمل الفريق العامل المعني بوضع مشروع ميزانية للفترة المالية الأولى للمحكمة إلى إنشاء وظيفة مدير للخدمات المشتركة، تعينه جمعية الدول الأطراف، وقرر تعيين باتريشيو رويداس (اسبانيا) منسقا لهذه المسألة. وعيّن الرئيس كذلك السيد هانز بيغريز (هولندا) منسقا للمسائل المتعلقة بالرابطة الجنائية الدولية.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة التحضيرية عقد الاجتماع الأول لجمعية الدول الأطراف خلال الفترة من ٣ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

١٥ - وأحاطت اللجنة علما في جلستها ٤٢، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، بالتقارير الشفوية لمنسقي أفرقة العمل المعنية ب: جمعية الدول الأطراف - الوثائق التحضيرية، ووضع مشروع ميزانية للفترة المالية الأولى للمحكمة؛ والصندوق الاستئماني للضحايا؛ وأجور القضاة والمدعي العام والمسجل وجرمة العدوان.

١٦ - وفي الجلسة نفسها، أقرت اللجنة التحضيرية التقرير عن أعمال دورتها العاشرة (PCNICC/2002/...).

١٧ - وأنجزت اللجنة التحضيرية بذلك مهام ولايتها وفقا للقرار واو الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨ وقرار مجلس الأمن ٨٥/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

١٨ - ولاحظت اللجنة التحضيرية، مع الارتياح، أن ما مجموعه ٢٤ وفدا استفاد، خلال دورتها العاشرة، من الصندوق الاستئماني، المنشأ عملا بالفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ لتسهيل مشاركة أقل البلدان نموا في أعمال اللجنة التحضيرية. فقد وفرت لهذه الوفود تذاكر سفر جوية وبدلات إقامة يومية.

١٩ - وأرفعت بهذه الوثيقة قائمة الوثائق المتعلقة بالبنود التي بُحثت في الدورة العاشرة.

الحواشي

(١) صدر هذا البيان أيضا كوثيقة من وثائق اللجنة التحضيرية تحت الرمز PCNICC/2002/L.3.